

من وزير الاقتصاد والمالية إلى

الموضوع : طلب توضيحات حول مبالغ مدفوعة مقابل الإشهار الطبي

المرجع : مكتوبكم بتاريخ 25 أفريل 2014

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن شركتكم () وهي متخصصة في الإشهار الطبي أبرمت عقدا مع شركة « » لوضع على ذمتها مندوبين طبيين لإشهار منتجاتها، مبينين أن شركتكم لا تتقاضى عمولات بل يتم دفع مستحقاتها حسب طريقة (time sheet).

فطلبتم معرفة نسبة الخصم من المورد المستوجبة على المبالغ التي تتقاضونها في هذا الإطار.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنه يتبين من العقد الذي أبرمته شركتكم مع شركة « » موضوع مكتوبكم ما يلي:

- تقوم شركتكم بإسم ولحساب شركة « » بإشهار، لدى أصحاب المهن الطبية في القطاعين العام والخاص، المنتجات الطبية التي تصنعها هذه الأخيرة،
- تتم عملية الإشهار حسب برنامج سنوي باتفاق بين الطرفين يتضمن الحاجيات من العينات الطبية والوثائق اللازمة لتنفيذ برنامج الإشهار،
- يتعين على شركتكم تقديم لشركة « » وبطلب منها كل المعلومات والوثائق المتعلقة بالحملات الإشهارية لمنتجاتها التي تم القيام بها والمزمع إنجازها،
- تم ضبط مكافآت شركتكم مقابل تنفيذ الحملات الإشهارية للمنتجات الطبية لشركة « » حسب طريقة (time sheet) المتعلقة بعدد الاتصالات السنوي للأطباء والصيدالة بشركتكم تبعا لتنفيذ برنامج الإشهار.


وعلى هذا الأساس، وطبقا لأحكام الفصل 52 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات تخضع المكافآت التي تدفعها لكم شركة « Médis » مقابل عمليات الإشهار الطبي كما تمّ بيانها أعلاه للخصم من المورد بنسبة 1.5% من مبلغها الخام.

وتفضلوا، سيدي بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير الاقتصاد والمالية

ويتفويض منه


المدير العام للخدمات

والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي